(1)

الحج بين فقه الأولويات
وفقه النسك

الحمد لله رب العالمين ، القائلِ في كتابهِ العزيزِ :{الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ}، وأَشهدُ أنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ ، وأَشهدُ أنَّ سيِّدَنا ونبيَّنا محمدًا عَبدُه ورسولُهُ ، اللَّهُمَّ صَلِّ وسلِّمْ وبارِكْ عليه وعلَى آلِهِ وصحبِهِ ، ومَنْ تَبِعَهُمْ بإحسانٍ إلَى يومِ الدِّينِ ، **وبعد** :

فإن الحج فريضة من أجل الفرائض التي يتقرب بها العبد إلى ربه ، وركن من أركان الإسلام ، وركيزة من ركائزه ، قَالَ (صلى الله عليه وسلم) : (بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ)، والحج موسم من أعظم مواسم الطاعة ، وبلوغ المغفرة والرحمة والرضا والرضوان، فرضه الله تعالى على المستطيع من عباده ، فقال: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ}، وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: (أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا) ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ) ، ثُمَّ قَالَ: (ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ) ، والحج دعوة أطلقها الخليل إبراهيم (عليه السلام) بأمر ربه (عز وجل) قال تعالى: {وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ

يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ}.

والحج من أفضل الأعمال وأعظمها أجرًا عند الله تبارك وتعالى ، فقد سُئِلَ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: (إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ)، قِيلَ: ثُمّ مَاذَا؟ قَالَ: (الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) قِيلَ: ثُمّ مَاذَا؟ قَالَ: (حَجٌّ مَبْرُورٌ) ، والحاج وافد على الله (عز وجل) ، وحق على المزور أن يكرم زائره ويحسن إليه ، والكريم جل جلاله يعطي على قدره ، قال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَفْدُ اللَّهِ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ) ، ومن عظيم أجر الحج أن الحاج يعود من حجه وقد غفر الله ذنبه ، قَالَ(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) ، وفي رواية: (مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)، فالحج رغم أنه مرة واحدة في العمر كله ، إلا أن تأثيره يمتد بقية عمر الإنسان إن أحسن في أداء المناسك وأخلص فيها.

فينبغي للمؤمن أن يَغْتَنِمَ الفرصة لأداء فريضة الحجِّ إن يسر الله عز وجل له السبل ، وتحققت فيه الاستطاعة المالية والبدنية وألا يؤجل ربما تحدث له أمور تَشْغَلُه أو تَعُوقُه عن أداء الحج ، يقول نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ – يَعْنِي: الْفَرِيضَةَ – فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ) ،و قَالَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ).

أما من أعانه الله تعالى فأدى حج الفريضة ، فنؤكد أن فقه الأولويات يقتضي تقديم فروض الكفايات على جميع النوافل بما فيها حج النافلة ، أو تكرار الحج

والعمرة ، فإطعام الجائع أو كسوة المحتاج ، أو التيسير على معسرٍ وقضاء حاجته ، أو الصدقة على فقير وكفايته ، أو فك أسر سجينٍ مدينٍ بدينٍ أولى من حج النافلة والعمرة ؛ لأنها عبادة متعدية النفع ، وذلك بخلاف حج التطوع وعمرة التطوع؛ فنفعهما قاصر على صاحبهما ، فقد راعى الإسلام ترتيب الأولويات ، فأمر عند التفاضل بتقديم المصلحة المتعدي نفعها على القاصرة النفع ، والعامة على الخاصة، والناجزة على المتوقعة.

والحج شأنه كشأن بقية الفرائض التي تحمل معاني تعمل على تهذيب السلوك وتقويم الأخلاق حتى يؤثر جلال الشعائر على تهذيب المشاعر ، فالعبادات تحمل في طياتها كل المعاني الخلقية والإنسانية ، ولها ثمرتها التي تؤثر في أخلاق صاحبها وسلوكياته ، فهو يغرس في نفوس المسلمين الفضائل والسلوك القويم ، ويدعوهم إلى محاسن الأخلاق ، وإلى وحدة الصف ، وإلى التعارف والتعاون والتراحم والتكافل ورحمة القوي بالضعيف والإيثار ولين الجانب ، قال تعالى: {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ}، وفي هذا إشارة إلى علاقة الأخلاق والسلوك بالحج.

إن الحج ليس كلمة، وإنما هو سلوك ومسئولية وخلق، فلا يتصور أبدًا أن يكتمل حج إنسان دون أن يتخلق بأخلاقياته ؛ لأن الحج شُرع ليطهر الروح والنفس من كل أشكال الرفث والفسوق، قال تعالى :{فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ }، فالمسلم إذا تحققت فيه آثار العبادات وتحلى بالآداب الشرعية ، وأصبحت أخلاقه انعكاسًا لما يعلمه ويعمل به من دين الله (عز وجل) كان من أهل الفلاح

والنجاح في الدنيا والآخرة.

والحج والعمرة قائمان في الأساس على التطهر والتخلص من الحرام بكل صوره قبل أدائهما، من هنا كان من الواجب على من قصد البيت حاجًا أو معتمرًا أن يتزود بالمال الحلال وأن يتخلص من أي مال حرام أو فيه شبهة ؛ لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا ، قَالَ (صلى الله عليه وسلم) : (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}، وقَالَ سبحانه وتعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ}، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ)، فالمال الحلال والكسب الطيب يشرح الصدر، ويكسب الطمأنينة ، ويعين على الطاعة ، فيجب أن يكون المال حلالاً، خالصا من كل شائبة.

كما يجب على من أراد الحج وعزم على أداء هذه الشعيرة أن يسارع لسداد ما عليه من ديون وحقوق للآخرين ، قال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ)، فقد حذر الإسلام كل الحذر من التهاون في أداء الدَّين، أو المطل والتأخير في قضائه، أو التساهل وعدم الاكتراث بأدائه، فمن عزم على قضاء الدين ورد الحقوق إلى أصحابها أعانه الله ويسّر له، قال(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَها يُرِيدُ إِتْلاَفَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ).

والحج قائم على التسليم المطلق لله (عز وجل) ، فمن بداية رحلة الحج يعلن الحاج عن صدق توكله على الله وتفويض كل أموره إليه ، ويردد: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ.

أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم

* * *

الحمد لله رب العالمين، وصلاة وسلامًا على خاتم أنبيائه ورسله سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

إخوة الإسلام:

إن الحج قائم على التيسير ورفع الحرج ، فكل مظاهر الغلو والتشدد في الحج مرفوضة جملةً وتفصيلاً ؛ لأنها على غير هدي الإسلام ، وهذا ما أكده سيدنا محمدٌ (صلى الله عليه وسلم) عمليًا ، حيث رفض وأنكر كل أشكال التشدد في الحج، فعنْ أنسٍ (رَضِي الله عَنهُ) أنَّ النبيَّ (صلى الله عَلَيْهِ وَسلم) رأى شَيْخًا يُهَادَى – أي يمشي متحاملًا – بَيْنَ ابْنَيْهِ ، قَالَ: (مَا بالُ هَذا؟) قالُوا: نَذَر أنْ يَمْشِي ، قَالَ: (إنَّ الله عَنْ تَعْذِيبِ هَذا نَفْسَهُ لَغَنِى ، وأمَرَهُ أنْ يَرْكَبَ) ، فرغم عدم استطاعته وقدر وقدرته على السير إلا أنه نذر أن يأتي الكعبة ماشيًا ، وهذا من التشدد المرفوض في الدين ، فالله (عز وجل) لا يكلف نفسًا إلا وسعها ، فبين له النبي (صلى الله عليه وسلم) الصواب وأمره بفعله ، ومثله ما جاء عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (رَضِي الله عَنهُ) قَالَ: نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ وَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) فَاسْتَفْتَيْتُهُ ، فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلاَمُ) : (لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ).

ومظاهر اليسر في الحج متنوعة ، منها : **رفع الحرج في ترتيب أعمال يوم النحر** ، فاجتماع الحجيج على عملٍ واحدٍ في يومٍ واحدٍ وساعةٍ واحدةٍ فيه من المشقة والعنت ما فيه ، فرفع الشرع عنهم الحرج والضيق ، وبين الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) أنّ مَن قدّم بعض هذه الأعمال على بعض فلا حرج عليه ولا إثم، فقد وَقَفَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنًى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، فَقَالَ: (اذْبَحْ ، وَلاَ حَرَجَ) فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: (ارْمِ ، وَلاَ حَرَجَ) فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ ، وَلاَ أُخِّرَ إِلاَّ قَالَ : (افْعَلْ ، وَلاَ حَرَجَ) على أن التيسير الذي نتحدث عنه ونسعى إليه هو التيسير المنضبط بضوابط الشرع المقرون بمدى القدرة والاستطاعة ، إذ ينبغي أن يحرص المستطيع على أداء العبادة على وجهها الأكمل والأفضل الذي يحقق لصاحبه أعلى درجات الفضل والثواب ، وبما لا يصل إلى حد التهاون الذي يفرغ العبادة من مضامينها التعبدية الأصيلة السامية ، وبحيث لا تنحصر همة الإنسان في تتبع كل الرخص في كل الأركان والواجبات وعلى كل المذاهب ، إنما يأخذ من الرخص ما يقتضيه واجب الوقت وظروف أداء الشعيرة وموجبات التيسير .

ومنها: **الإذن للضّعفاء أن يدفعوا من مزدلفة** إلى منًى قبل الناس حتى لا يضايقهم الأقوياء أثناء دفعهم إلى منى، قَالَ سَالِمٌ بنٌ عبد الله بن عمر (رضي الله عنهم): كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) يُقَدِّمُ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ فَيَقِفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ فَيَذْكُرُونَ اللهَ مَا بَدَا لَهُمْ ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ – أي قبل أن ينزل من المزدلفة – ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ مِنًى لِصَلَاةِ

الْفَجْرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوُا الْجَمْرَةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) يَقُولُ: أَرْخَصَ فِي أُولَئِكَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

ومن مظاهر التيسير في الحج: **جواز الوكالة في رمي الجمرات تيسيرًا** على ذوي الاحتياجات الخاصة من مرضى ونحوهم ، أو تخفيفًا للزحام ، وجعل نوع الفدية في الحج على التخيير وليست على الالزام ، قال تعالى: {... فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ...}، فالإسلام في مظهره وجوهره هو دين الرحمة واليسر ومراعاة مصالح العباد، قال تعالى :{يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ }، وقال تعالى :{وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }، وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ).

فحري بكل من قصد البيت الحرام أن يأخذ بالأيسر لنفسه ولحاله في الحج ، وليجعل من اليسر منهجَ حياة له في الحج وغيره ، فاليسر دائمًا وأبدًا لا يأتي لصاحبه إلا بكل خير .

فاللهم ارزقنا حجًا وعمرة مقبولين ، وأعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك.